



دليــل العلاقــاتالثقافيــة



كلية العلوم - جامعة سوهاج

77.727.74

تحت رعاية



أ.د/ حازم محمود المشنب عميد الكلية



أ.د/ حسان النعماني رئيس الجامعة



وريادة

أ.د/ حسين عبد الحافظ الزناتيوكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

إخراج و تنفيذ أ/ سمر كامل حمدان مدير إدارة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية ٢٠٢٤/٢٠٢ م







الفهرس

رقم الصحفة	الموضوع	م
٦	مقدمة	
γ	رؤية الكلية	١
٧	رسالة الكلية	۲
	نبذة عن العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية	
٨	 نبذة عن إدارة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية	٣
٨	أهداف الإدارة	٤
٨	مهام و تخصصات الإدارة	٥
١.	الهيكل التنظيمي للإدارة	٦
11	الإعارات و المهمات العلمية و التفرغ الغلمي	
	أولاً: الاعارات	
١٢	تعریف	٧
17	القواعد التنظيمية لإعارة الساده أعضاء هيئة التدريس	٨
١٣	الاجراءات الواجب إتباعها للحصول على الإعارة	٩
١٣	الاوراق المطلوبة للحصول على الإعارة	١.
١٤	الاجراءات الواجب إتباعها لتجديد الإعارة من العام الثاني الى العام السادس	11
١٤	الاوراق المطلوبة لتجديد الإعارة من العام الثاني الى العام السادس	١٢
١٤	الاجراءات الواجب إتباعها لتجديد الإعارة من بعد العام السادس	۱۳
10	الاوراق المطلوبة لتجديد الإعارة من بعد العام السادس	١٤
١٦	ثانيا: المهمات العلمية	
١٦	تعريف	10
١٦	الاجراءات الواجب إتباعها للسفر في مهمة علمية شخصية	١٦
١٧	الاوراق المطلوبة للحصول على مهمة علمية شخصية	١٧
	ثالثا: التفرغ العلمي	
١٨	تعریف	١٨
١٨	ا الاجراءات الواجب إتباعها للحِصول على أجازة تفرغ علمي	۱۹
١٨	الاوراق المطلوبة للحصول على أجازة تفرغ علمي	۲.
۲.	النمـــــاذج	۲۱



حاصلة على شهادة الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم في ١٠١٧/٧١٢ ٢٠١٥ ٢٠٥٥ ٢٥٥٥٥١ ١SO9001:2018





رقم الصحفة	الموضوع	٩
۲۳	الإنتــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
7	تعریف	77
7	الاجراءات الواجب إتباعها للحصول على الانتداب	74
۲ ٤	الاوراق المطلوبة للحصول على إنتداب جزئ	۲ ٤
70	الاوراق المطلوبة للحصول على إنتداب كلى	70
77	أجازة مرافق (زوج/ زوجة)	
7 7	الاجراءات الواجب إتباعها لمرافقة عضو هيئة تدريس (زوج/ زوجة)	77
۲۸	الاوراق المطلوبة لمرافقة عضو هيئة تدريس (زوج/ زوجة) للعام الأول	77
۲۸	الاوراق المطلوبة لتجديد أجازة مرافقة عضو هيئة تدريس (زوج/ زوجة)	۲۸
	المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
٣٠	الاجراءات المتبعة لحضور مؤتمر	79
٣٠	الاوراق المطلوبة لحضور مؤتمر	٣.
٣٠	الاجراءات المتبعة لعقد مؤتمر	٣١
٣١	الاوراق المطلوبة لعقد مؤتمر	٣١
	البعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
77	ضوابط الإيفاد أو شروط التقدم على البعثات الخارجية	٣٢
77	الاجراءات المتبعة إتباعها للتقدم وتنفيذ بعثة خارجية	77
٣٤	المستندات المطلوب إستيفاؤها للتقدم على بعثة خارجية	٣٤
	ب - البعثات الداخلية	11
٣٦	تعریف	٣٥
٣٦	المستندات المطلوب إستيفاؤها من اعضاء الجامعة المصرية اليابانية	٣٦
	ج- بعثات الإشراف المشترك	
٣٧	تعريف	٣٧
٣٧	الغرض	٣٨
٣٨	الاوراق المطلوبة للبعثة إشراف مشترك	٣٩
٤٠	الاجراءات االمتبعة للتقدم وتنفيذ بعثة إشراف مشترك	٤٠







رقم الصحفة	الموضوع	۴
	المنح والاجازات الدراسية	
٤٢	تعریف	٤١
٤٢	ضوابط الإيفاد	٤٢
٤٢	الاوراق المطلوبة لاعتماد الأجازة الدراسية	٤٣
٤٣	النماذج	٤٤







مقــــدمة

يسعد إدارة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية أن تصدر دليل القواعد وإجراءات العمل بالإدارة حتى ترتقى بمستوى الخدمة التي تقدم من قبل الإدارة وجعل ادارة العلاقات الثقافية من الإدارات التي تساعد على تطور الفكر العلمي من خلال تبادل الخبرات والثقافات حتى تكون الإدارة هي منار لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في بحار البحث العلمي.

ومن ثم كان إعداد الدليل لتوضيح الإجراءات المتبعة والمرفقات المطلوبة في كل حالة من حالات الإيفاد المختلفة بإدارة العلاقات الثقافية تسهيلا وتيسراً على السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم.

وأرجو من الله أن يحقق هذا الدليل الهدف المرجو من إصداره داعياً من الله أن يحقق ما فيه الخير لكليتنا الحبيبة وجامعتنا العريقة.

مدير إدارة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية أ/ سمر كامل حمدان







رؤية الكلية

أن تكون كلية العلوم بجامعة سوهاج رائدة في مجالات التعليم والبحث العلمي وخدمة المحتمع المحلى والدولي.

رسالة الكلية

تلتزم كلية العلوم بجامعة سوهاج بتقديم برامج تعليمية لإعداد خريج متميز في العلوم الاساسية والتطبيقية يناسب سوق العمل وباحثين ذوي كفاءة عالية للمساهمة في مجالات البحث العلمي وخدمات مجتمعية تدعم تطبيق محاور التنمية المستدامة في ضوء رسالة الجامعة والمعايير القومية للجودة والاعتماد وقيم المجتمع رؤية مصر ٢٠٣٠.







العللقات الثقافية

تمثل إحدى الإدارات التابعة للسيد الأستاذ الدكتور وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث وهي إدارة توفر للسادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم كافة التيسيرات الممكنة والمتاحة للمشاركة في المؤتمرات والندوات ورش العمل والمهمات العلمية والبعثات والأجازات الدراسية والمنح وكذلك الاتفاقيات.

أهـــداف الادارة

- تطوير إدارة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية وتطبيق منظومة التحول الرقمي.
- تحفيز السادة أعضاء هيئة التدريس و والهيئة المعاونة في المشاركة في المؤتمرات المحلية والدولية.
- تشجيع السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة في الإستفادة من برامج التبادل العلمي و الثقافي المقدمة من إدارة الابتعاث والايفاد.
 - المتابعة و التواصل مع الطلاب المبتعثين وعقد شراكات تقافية وعلمية وبحثية مع جامعاتهم.
 - التخطيط لبناء حسور التعاون وفتح قنوات دولية وإقليمية ومحلية للاستفادة من تجارب الجهات الاخرى المماثلة وتزويدهم بالخبرات التي تتميز بما الكلية.
- زيادة التواصل مع كليات الجامعة فيما يختص بالنشاط و التبادل الثقافي وتنظيم الندوات و المؤتمرات والمواسم الثقافية و حلقات البحوث فيما بيتها.

المهام والاختصاصات التي تقوم بها الادارة

- إعداد لجنة العلاقات الثقافية وما يتبعها من مذكرات للعرض على مجلس الكلية تمهيدا لمخاطبة الجامعة.
 - توفير العناصر الأساسية اللازمة لتحقيق أهداف الإدارة.
- البدء في تطوير و إنشاء صحفة مستقلة للإدارة على الموقع الرسمى لكلية العلوم وذلك بغرض تسهيل ربط النماذج الإدراية الخاصة بعمل بالإدارة مع وضع الضوابط الخاصة بجميع حالات الإيفاد المختلفة.
 - متابعة و تيسير إجراءات مشاركة أعضاء هيئة التدريس في المؤتمرات و الندوات وورش العمل.
- متابعة و تيسير إجراءات إعارة السادة أعضاء هيئة التدريس للخارج والداخل وذلك طبقا للقواعد والقوانين المنظمة لذلك.
- متابعة و تيسير إجراءات القيام بمهمات علمية و أجازة تفرغ علمي للسادة أعضاء هيئة التدريس وذلك طبقا للقواعد







والقوانين المنظمة لذلك.


- متابعة و تيسير إجراءات الإيفاد في أجازات دراسية أو تدريبية .
- متابعة المتبعيين بالخارج من خلال وسائل التواصل الإحتماعي (whatsapp)







الهيك ل التنظيمي لإدارة الع لاقات العلمية و الثقافية الخارجية









الإعـــارات و المهـــمات العلمية و التـفرغ العلمي







أولاً: الإعارة

نعريف

قيام عضو هيئة التدريس بالسفر للعمل بالخارج أو داخل جمهورية مصر العربية.

القواعد التنظيمية لإعارة الساده أعضاء هيئة التدريس

- أن يكون العضو قد أمضى ثلاث سنوات على الأقل فى خدمة فعلية بالجلمعة منذ تعيينه فى وظيفة مدرس.
 - ٢. أن تكون نسبة المعارين في حدود ٤٠ % كحد أقصى من جميع الوظائف المشغولة بالقسم.
 - ٣. يفضل عند الإعارة من لم يسبق إعارته في حالة التساوى في الخدمة الفعلية.
- لا يجوز النظر في اعارة من سبقت إعارته أو ندبه ندبا كاملا أو إيفاده في مهمة علمية أو منح أجازة لمرافقة الزوج / الزوجة إلا بعد أن يقضى خدمة فعلية مماثلة.
- ه. في جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع مدد الأعارات والمهمات العلمية وأجازات التفرغ العلمي و أجازات مرافقة لمرافقة الزوج / الزوجة على عشر سنوات طوال مدة خدمة على عضو هيئة تدريس.
- 7. الموافقة على إحتساب الحاصلين على درجة الدكتوارة والعائدين على بعثات المنتظرين لحضور الدورة التدريبية على أصول التدريس العامة والخاصة لتعيينهم مدرسين ضمن النسبة المحسوبة عند الإعارة.
 - ٧. الموافقة على إحتساب السادة أعضاء هيئة التدريس المتفرغين ضمن أعضاء هيئة التدريس بالقسم وتحسب نسبة المعاريين منهم.
 - ٨. أن يكون الحد الأقصى لمدة الإعارة لعضو هيئة التدريس هي ست سنوات.
- ٩. يجوز في الحالات التي تقضيها المصلحة القومية للتجاوز عن مدة العشر سنوات الإ إذا كان عضو هيئة
 التدريس المعار شاغلا لوظيفة لوظيفة في منظمة دولية أو شاغلا لمنصب قيادى في الجامعة اليها.
- ١. فى حالة إعارة المشرف على رسالة من الرسائل العلمية يتم تقديم تقرير مفصل عن الرسالة التى يشرف أو يشترك فى الإشراف عليها للعرض على مجلس الكلية لتحديد عضو هيئة التدريس الذى يتابع الإشراف بدلا منه.







الإجراءات المتبعة للحصول على الإعارة

أ- الإجراءات الواجب إتباعها للحصول على إعارة للعام الأول:-

- يتقدم العضو بطلب للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس القسم للعمل بالدولة التي يرغب بها العضو الإعارة اليها مرفقا بما أصل عقد العمل.
- بعد توصية مجلس القسم على الإعارة يتم عرض الأمر على لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية بالكلية بعد التأكد من إنطباق الشروط وسماح النسبة المقررة.
 - بعد أحد موافقة لجنة العلاقات الثقافية والعلمية الخارجية يتم رفع الأمر لمجلس الكلية.
- بعد أخد موافقة مجلس الكلية يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث بطلب ومرفقات العضو.
- بعد ورود الموضوع إلى الإدارة العامة للعلاقات العلمية الثقافية يقوم الموظف المختص بمراجعه الأوراق والتأكد من إنطباق جمبع الشروط ويكون كالاتي: –
 - في حالة عدم إكتمال الأوراق يتم إبلاغ الكلية بالمرفقات المطلوبة من خلال مذكرة موقع عليها من قبل أ.د/ نائب رئيس الجامعة.
- فى حالة إكتمال الأوراق يتم موافقة رئيس الجامعة على سفر العضو وتبليغ العضو باستيفاء باقى الاوراق المطلوبة مثل (إخلاء طرف العهدة سداد المستحقات المالية المختلفة تسليم إفادة من الدراسات العليا بتسليم تقارير الإسراف الإبلاغ بموعد السفر) حتى يتم إستصدار الامر الإدارى.
 - و عند ورود تلغراف بموعد مغادرة العضو أرض الوطن يتم إصدار الأمر الإداري بموعد السفر.

الأوراق المطلوبة للحصول على إعارة

أ- الأوراق المطلوبة للحصول على إعارة للعام الاول:-

- طلب العضو
- موافقة القسم
- أصل عقد التعاقد
- بيان حالة وظيفية (لمعرفة الدرجة الوظيفية)
 - صورة من بطاقة الرقم القومي.







- الرقم التأميني.
- بيان بالإجازات السابقة و الجزاءات ان وجد.
- نسخة الكترونية من الابحاث المنشورة حديثاً.
- التسجيل بمواقع الجامعة (google scholar, reseachgate, Linkedin)
 - بيان بالأجازات والمهمات العلمية السابقة
 - إفادة بتسليم تقارير الرسائل المشرف عليه
 - بيان بنسبة المعارين
 - إفادة بالانتهاء من اعمال الامتحانات أو النتائج في حالة مشاركته فيها.

ب- الإجراءات الواجب إتباعها لتجديد الإعارة من العام الثاني إلى العام السادس

- يتقدم العضو للقسم بطلب التحديد موضحا به العام المراد تجديده بدقة ومرفقا به إفادة من الجهة المعار اليها تفيد تجديدها للتعاقد معه أو استمراره بالعمل لديها للعام الجامعي الجديد.
- بعد أخذ موافقة كلا من مجلسى القسم والكلية و توصية لجنة العلاقات الثقافية ويرفع الأمر للسيد الأستاذ الدكتور/
 نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- و بعد الحصول على موافقة السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة على التجديد يتم إبلاغ كلاً من الكلية والعضو.

ب- الأوراق المطلوبة للتجديد حتى العام السادس

- طلب العضو
- إفادة بالتجديد و الإستمرار في العمل أو العقد الجديد
 - موافقة مجلس القسم
 - توصية لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية
 - موافقة مجلس الكلية
 - ما يفيد بسداد المستحقات المالية.

ج- الإجراءات الواجب إتباعها لتجديد الإعارة من بعد العام السادس

• يتقدم العضو للقسم بطلب التحديد موضحا به العام المراد تجديده بدقة ومرفقا به إفادة من الجهة المعار اليها







تفيد تجديدها للتعاقد معه أو استمراره بالعمل لديها للعام الجامعي الجديد.

- بعد أخذ موافقة كلا من مجلسى القسم والكلية و توصية لجنة العلاقات الثقافية ويرفع الأمر للسيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
 - وعند صدور موافقة السيد الاستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالى تتم موافقة السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة على تحديد الإعارة.

الأوراق المطلوبة للتجديد الإعارة من بعد العام السادس

- طلب العضو
- إفادة بالتجديد و الإستمرار في العمل أو العقد الجديد
 - موافقة مجلس القسم
 - توصية لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية
 - موافقة مجلس الكلية
 - ما يفيد بسداد المستحقات المالية.
 - موافقة السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالى.
- إستمارة بيانات معتمدة لتجديد الإعارة بعد العام السادس.
 - الاجازات والمهمات السابقة.







ثانيا: المهمات العلمية

تعريف

المهمة العلمية غرضها التدريب أو لإجراء أبحاث علمية ما بعد الدكتواره للسادة أعضاء هيئة التدريس (مدرس-أستاذ مساعد- أستاذ) لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن عامين بمرتب يصرف من الداخل وعام ثالث بدون مرتب.

أنواع المهمات العلمية

- مهمة علمية على منحة شخصية مقدمة للعضو من إحدى الجامعات او الهيئات الأجنبية أو العربية.
 - مهمة علمية على منحة مقدمة للدولة من دولة أجنبية.
 - مهمة علمية على إتفاقية ثقافية بين الجامعة و جامعة أخرى
 - مهمة علمية على إتفاقية ثقافية بين الدولة ودولة أخرى (برنامج تنفيذي)
 - مهمة علمية على بعثة مقدمة من الدول على إحدى منح الإدارة المركزية للبعثات وعلى نفقتها.

الإجراءات الواجب إتباعها للسفر في مهمة علمية شخصية :-

- يقدم العضو بطلب للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس القسم للموافقة للحصول على المهمة العلمية مع إرفاق الدعوة من الجهة المانحة.
- بعد توصية مجلس القسم على الموافقة يتم عرض الأمر في لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية بالكلية.
 - بعد أخد موافقة لجنة العلاقات الثقافية والعلمية الخارجية يتم رفع الأمر لمجلس الكلية..
 - بعد أخد موافقة مجلس الكلية يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس الجامعة بطلب ومرفقات العضو.
 - يتم عرض الأمر على لجنة الدراسات العليا.
 - ثم تتم موافقة رئيس الجامعة على السفر.
 - عند وصول تلغراف بموع المغادرة من أرض الوطن يتم إستصدار الامر الإداري بالسفر.
- تقديم تقرير مفصل عن المهمة العلمية ويرفق به الأبحاث التي تم نشرها عند العودة وإستلام العمل في الجهة الوفدة منها.







الأوراق المطلوبة للحصول على مهمة علمية شخصية

- دعوة خاصة من إحدى الجهات الأجنبية موضحا بما مدة (بداية نماية) المهمة العلمية.
 - طلب العضو
 - موافقة مجلس القسم والكلية
 - توصية لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارحية
- عدد (۳) إستمارة إستطلاع رأى أمنى مرفق (بما ۳ صور شخصية) وتكون معتمدة ومختومة.
 - عدد (۳) صورة الرقم القومى لعضو هيئة التدريس الموفد معتمدة ومختومة.
 - صورة الرقم القومي للوالد أو شهادة الوفاة (اذا كان متوفى)
 - بيان حالة وظيفية.







ثالثا: التفرغ العلمي

تعريف

- هي أجازة تمنح للسادة أعضاء هيئة التدريس وتكون للأساتذة فقط.
- يجوز الترخيص للأساتذة في إجازة تفرغ علمي داخل الجامعة أو خارجها وذلك لمدة سنة واحدة بمرتب بعد مضى ٦ سنوات على الأستاذية متى وجد من يقوم مقامهم أثناء تفرغهم مع مراعاة عدم الترخيص في الأجازة لأكثر من أستاذ واحد في كل قسم في السنة الواحدة.
- لا يتم الترخيص في الأجازة الإ بعد إقرار المنهج العلمي أو الفنى الذي يتقدم به طالب الأجازة. ويصدر هذا الترخيص بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على إقتراح مجلس الكلية وبعد أخد رأى مجلس القسم المختص " قانون ٨٨ من قانون تنظيم الجامعات"

الإجراءات الواجب إتباعها للحصول على أجازة تفرع علمي:-

- يقدم العضو بطلب للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس القسم للموافقة على أجازة التفرغ العلمي مرفق به الخطة المحثية.
 - بعد توصية مجلس القسم على الموافقة يتم عرض الأمر على لجنة الدراسات العليا والبحوث.
 - بعد أخد موافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث يتم رفع الأمر لمجلس الكلية.
- بعد أخد موافقة مجلس الكلية يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة بطلب ومرفقات العضو لأخد موافقة رئيس الجامعة.
- تقديم تقرير مفصل عن أجازة التفرغ العلمي ويرفق به الأبحاث التي تم نشرها عند العودة وإستلام العمل في الجهة الوفدة منها.

الأوراق المطلوبة للحصول على أجازة التفرغ العلمي:-

- طلب العضو
- موافقة مجلس القسم والكلية
- توصية لجنة الدراسات العليا و البحوث.







- عدد (٣) إستمارة إستطلاع رأى أمني مرفق (بحا ٣ صور شخصية) وتكون معتمدة ومختومة.
 - عدد (٣) صورة الرقم القومي لعضو هيئة التدريس الموفد معتمدة ومختومة.
 - صورة الرقم القومي للوالد أو شهادة الوفاة (اذا كان متوفى)
 - بيان حالة وظيفية.
 - المنهج العلمي أو الفني التي يتقدم به العضو.















تقرير عضو أجازة دراسية الإسم الدرجة العلمية تاريخ الايقاد المهمة الموقد اليها الجامعة الموقد اليها اليلد الموقد اليها الاهداف المخطط لها قبل اتمام المهمة ملخص لما تم انجازه







	الابحاث المنشورة	
نصير	المردود علي المؤسسة علي المدى الة	
تعت	المردود خلي المؤسسة خلي المدى ال	
_تدریب _ندی،)	تتبح نقل المردود للمؤسسة (ورشة عمل	وسائل
التوقيع:		الاسم:
http://www.sohag-univ.edu.eg	SSCEOGDF000003	۸ سار کابل حابان Tel.work: 0934570000

Email: desn@Science.sohag.edu.eg

Telefax: 0934601159















الإنتـــداب

مقدمة

قرر المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٢٠١١/٦/٤ م الخاص بموقف السادة اعضاء هيئة التدريس المنتدبين للعمل بوزارة التعليم العالي أو مشروعات التطوير بجامعاتهم أو الجامعات الحكومية الأخرى و المستشارين والملحقين الثقافين بالخارج قرر ما يلي-:

1- الموافقة على احتساب سنوات ندب أو تكليف أعضاء هيئة التدريس للعمل بوحدات مشروعات التعليم العالي بوزارة التعليم العالي أو الجامعات الحكومية الأحرى امتداداً لعملهم الأصلى ولا تحتسب سنوات إعارة مع متعهم بكافة حقوقهم القانونية والمادية والطبية والتأمينية.

٢- أن تقوم الجهات المنتدبين إليها السادة أعضاء هيئة التدريس للعمل سواء بوحدات إدارة مشروعات التطوير بوزارة التعليم العالي أو بجامعاتم أو الجامعات الحكومية الأحرى و المستشارين والملحقين الثقافين بالخارج عند تقدمهم للحصول على الدرجات الأكاديمية بوضع تقرير الأداء للأنشطة بدلاً من كلياتهم.

الاجراءات الواجب إتباعها في هذا الشأن كما يلي-:

- يقدم العضو بطلب للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس القسم بالموافقة على الانتداب موضح به مدة الندب.
 - بعد توصية مجلس القسم يتم عرض الأمر في لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية بالكلية.
 - بعد أخد موافقة لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية يتم رفع الأمر لمجلس الكلية.
- بعد أحد موافقة مجلس الكلية يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث بطلب ومرفقات العضو.
 - يتم التأشيرة للإدارة العامة للعلاقات العلمية الثقافية لمراجعه الأوراق.
 - وبعد ذلك تتم مواففة السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة.

الأوراق المطلوبة للحصول على الإنتداب الجزئي

- طلب العضو.
- موافقة مجلس القسم.
- موافقة الجامعه المنتدب اليها.

SSCEOGDF000003 7 £







• حدول المحاضرات في الجامعة المنتدب اليها ومن الجامعة المنتدب منها.


الأوراق المطلوبة للحصول على الإنتداب الكلى

- طلب العضو
- موافقة مجلس القسم
- موافقة الجامعه المنتدب اليها
- صورة من قرار استلام العمل بالجامعة المنتدب عليها.















أجازة مرافق (زوج / زوجة)

قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٢٢م بشأن ما تم عرضه بخصوص حكم المحكمة الدستورية العليا بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٢١م الخاص بإطلاق الإجازات كما يلى:-

 ١- التأكيد على ضرورة التزام الجامعات باحترام المحكمة الدستورية العليا والخاص بوجوبيه الموافقة على إجازة مرافقة الزوج أو الزوجة بالنسبة للسادة أعضاء هيئة التدريس بالجامعات.

٢- التوصية لدي السادة رؤساء الجامعات بضرورة وضع مجموعة من الضمانات تحفظ حق الجامعة في عدم التصريح للمرافق بالعمل خلال فترة إجازة مرافقة الزوج أو الزوجة وذلك من خلال التأكد من أن المرافق له إقامة عمل مثبتة رمسياً في جواز السفر وان العمل الذي يقوم به الزوج أو الزوجة مناسباً لمنزلة عضو هيئة التدريس.

كما قرر المجلس الأعلى للجامعات الموافقة على الاتى:

١ - تطبيق حكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية حكم المادة (٨٩) رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م من قانون
 تنظيم الجامعات.

٢- عدم الالتزام بالمدة البينية الواردة في المادة (٩٠) من القانون لسنة ١٩٧٢م فيما يتعلق بمنح إحازة مرافقة زوج مع سريان باقى الشروط الأخرى في أحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية في هذا الشأن وعلى الأ يتحاوز مجموع المدد عن عشر سنوات وفقا لحكم المادة (٩١) من قانون تنظيم الجامعات.

الاجراءات الواجب إتباعها لمرافقة عضو هيئة التدريس (الزوج /الزوجة):-

- يقدم العضو بطلب للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس القسم للموافقة على أجازة مرافق (زوج/ زوجة).
 - يتم التأشير الى إدارة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية بالكلية لمراجعة المرفقات.
 - في حين إكتمال المرفقات يتم عرض الأمر على مجلس الكلية.
 - بعد أحد موافقة مجلس الكلية يتم رفع الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة.
 - يتم التأشيرة للإدارة العامة للعلاقات العلمية الثقافية لمراجعه الأوراق.
- وبعذ أحد موافقة رئيس الجامعة و استكمال النماذج يتم إستصدار الامر الادارى بالسفر (في حالة السفر لاول مرة).







الأوراق المطلوبة لمرافقة عضو هيئة التدريس (الزوج /الزوجة) للعام الأول

- طلب العضو
- موافقة كلاً من مجلسي القسم و الكلية.
- بيان من الدراسات العليا يفيد تسليم التقارير الخاصة برسائل (ماجستير دكتواره) المشرف عليها.
 - الرقم التاميني .
 - بيان حالة وظيفية.
 - بيان بأعضاء هيئة التدريس.
 - أصل عقد العمل.
 - بيان بالاجازات السابقة.
 - صورة معتمدة وموثقة من القنصلية لاقامة كلا من الزوج / الزوجة.
 - صورة طبق الاصل من قسيمة الزواج.
 - صورة من جوازات السفر الزوج و الزوجة موضح بما تاشيرة الدخول والخروج.
 - إقرار بعدم العمل أثناء فترة المرافقة .
 - صور بطاقات الرقم القومي لكل من العضو و (الزوج/ الزوجة).
- موافقة جهة العمل (الزوج / الزوجة) اذا كان يعمل داخل أرض الوطن وفى حالة عدم العمل يتقدم بإقرار بأن (الزوج/ الزوجة) لا يعمل داخل أرض الوطن.

الأوراق المطلوبة لتجديد أجازة مرافقة عضو هيئة التدريس (الزوج /الزوجة)

- موافقة جهة العمل (الزوج/ الزوجة) إذا كان يعمل داخل أرض الوطن.
 - أصل افادة التجديد.
- صورة طبق الاصل من إقامة الزوج والزوجة معتمدة وموثقة وغير مصرح بالعمل للعضو.
 - إقرار بعد العمل أثناء فترة المرافقة
 - سداد صندوق التكافل
 - سداد المعاشات المستحقة
- صورة من جواز السفر لكل من الزوج والزوجة موضحا بها تأشيرات الدخول و الخروج.















المـــــــــــؤتمرات

الإجــراءات المتبعة لحضور مؤتمرات

- يقدم العضو بطلب للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس القسم للموافقة على حضور مؤتمر.
- بعد توصية مجلس القسم على الموافقة يتم عرض الأمر في لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية بالكلية.
 - بعد أحد موافقة لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية يتم رفع الأمر لمجلس الكلية.
- بعد أحد موافقة مجلس الكلية يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/نائب رئيس الجامعة للدراسات العلبا و البحوث بطلب ومرفقات العضو.
 - يتم التأشيرة للإدارة العامة للعلاقات العلمية الثقافية لمراجعه الأوراق.
 - وبعد ذلك تتم موافقة على السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة على السفر في حالة إكتمال الأوراق.

الأوراق المــطلوبة لحضور مؤتمر

- طلب العضو لحضور المؤتمر.
- خطاب قبول البحث acceptance letter
 - موافقة مجلس القسم.
- توصية لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية.
 - موافقة مجلس الكلية.
- عدد (٣) استمارة استطلاع رأى أمنى (اذا كان المؤتمر خارج مصر) معتمدة ومختوم مرفق بما ٣ صور شخصية موضحا به تاريخ ميلاد والد سيادته.
 - صورة بطاقة الرقم القومي لوالد العضو أو صورة شهادة الوفاة (اذا كان متوفى).
 - صورة بطاقة الرقم القومي معتمدة ومختومة.

الإجـراءات المتبعة لعقد مؤتمر -:

- طلب القسم العلمي على عقد مؤتمر.
- يتم رفع الأمر على لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية.







- يعد توصية لجنة العلاقات العلمية يتم رفع الأمر لمحلس الكلية.
- بعد أحد موافقة مجلس الكلية يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/نائب رئيس الجامعة للدراسات العلما.
- يتم التأشير للإدارة العامة للعلاقات العلمية و الثقافية ويتم عمل مذكرة تفصيلية للعرض على السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة على إقامة مؤتمر و الموافقة على مخاطبة الجهات الأمنية.
 - تتم مخاطبة الأمن لإقامة المؤتمر.
- بعد وورود الموافقة الأمنية يتم إبلاغ الكلية المنظمة بإقامة المؤتمر بموافقة أ.د/ رئيس الجامعة و الجهات الأمنية على إقامة المؤتمر ووحضور الأجانب.

الأوراق المطلوبة لعقد مؤتمر

- موافقة كلاً من مجلسي القسم والكلية
- توصية لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية
 - برنامج المؤتمر ودعوة الحضور.
- عدد السادة المشاركين في المؤتمر من داخل الجامعة ومن داخل مصر ومن خارج مصر بالدول العربية والاجنبية.
 - قائمة تفصيلية بأسماء الدول المشاركة.
 - صورة من الاعلان عن المؤتمر.
 - قيمة رسم اشتراك حضور المؤتمر ورسم نشر الابحاث للمشتركين بالداخل والخارج.
 - فتح حساب باسم المؤتمر بإحدى البنوك بسوهاج لتوريد رسم الاشتراك وللصرف منهم على المؤتمر.
 - السيرة الذاتية للسادة المشاركين من الخارج ونموذج إخطار عن حضور اجنبي الى البلاد.







البعــــثات و المنـــح و الأجـــازات الــــدراس







البعثات والمنح الدراسية

ضوابط الايفاد أو شروط التقدم على البعثات الخارجية :-

- أن يكون معيدا او مدرس مساعد مضى عليه عامين بالخدمة والافضلية للمدرس المساعد.
 - ألا يزيد سن المتقدم للبعثة عن ٣٠ عام في تاريخ الاعلان .
- إذا كان المتقدم مسجلا لدرجة الدكتوارة فلا تزيد مدة التسجيل عن عام من تاريخ الإعلان واذا كان غير مسجل للدكتواره فلا تزيد مدة حصوله على الماجستير عن عامين.
 - أن يكون التقدير العام للدرجة الجامعية الاولى جيدجدا على الاقل.
- الحصول على ٥٠٠ درحة فى التويفل الدولى تعادل ٦٦ درجة IBT أو ٥.٥ درجة IELTSعند التقدم مع الالتزام بالمستويات اللغوية المطلوبة لكل دولة عند السفر (صلاحية الشهادة من تاريخ الامتحان).
 - الحصول على الرخصة الدولية لقيادة الكمبيوتر ICDL.
 - أن يكون أدى الخدمة العسكرية أو أعفى منها.
 - ألا يكون قد سبق حصولة على بعثة أو منحة بغرض الحصول على الدكتواره

الإجـــراءات المتبعة للتقدم و تنفيذ بعثة خارجية

- الإعلان عن التخصصات المختلفة المتاحة من قبل الإدارة العامة للإيفاد و الإشراف العلمي.
- يقدم العضو بطلب للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس القسم للتقدم للحصول على بعثة خارجية.
- بعد توصية مجلس القسم على الموافقة يتم عرض الأمر في لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية بالكلية.
 - يتم تقديم موافقة لجنة العلاقات الثقافية والعلمية الخارجية تمهيداً للعرض على مجلس الكلية.
 - بعد ذلك يتم مراجعة الأوراق والشروط من خلال الادارة العامة للعلاقات العلمية والثقافية.
- يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث ورئيس الجامعة للتقدم على الترشح.
 - يتم إرسال جميع الأوراق السابقة إلى الإدارة العامة للبعثات وفتح ملف لديهم عن طريق العضو
 - بعد ورود خطاب الحجز الأكاديمي للباحث من الإدارة العامة للبعثات موضحا به إستقبال العضو للدراسة بالخارج.
 - تتم موافقة مجلسي القسم والكلية وتوصية لجنة العلاقات العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية.







- يتم عرض الأمر على السيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحوث و السيد الأستاذ
 الدكتور/ رئيس الجامعة للموافقة على سفر الدارس وإصدار قرار السفر.
 - عند ورود تلغراف بموعد مغادرة العضو أرض الوطن يتم إصدار الامر الإدارى الخاص بسيادته إعتباراً من تاريخ السفر.

المستندات المطلوب استيفاؤها للتقدم للبعثات:-

- طلب العضو.
- موافقة مجلسي القسم والكلية.
- توصية لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية.
- موافقة الجهة الموفدة على منح الدارس أجازة دراسية بمرتب أو بدون مرتب.
 - خطاب قبول الجامعة المانحة.
- خطاب الجامعة أو المستشفى أو المعهد أو المؤسسة التعليمية الاجنبية التى سيدرس بما الدراس بالخارج موضح بما الغرض من الدراسة (تدريب أو ماجستير او دكتوارة الخ) ومدة الدراسة وتاريخ بدء الدراسة.
 - إستمارة بيانات معتمدة باللغتين العربية و الاجنبية.
 - تقریر طبی (نموذج ۱۱۱).
 - صورة بطاقة الرقم القومي معتمد ومختوم.
 - بيان حالة وظيفية.
- عدد (۳) استمارة استطلاع رأى أمنى معتمدة ومختومة ومرفق بها ۳ صور شخصية موضحا به تاريخ ميلاد والد
 سیادته.
 - صورة بطاقة الرقم القومي لوالد العضو أو شهادة الوفاة (اذا كان متوفى).
 - صورة طبق الاصل من شهادات التخرج (بكالوريوس، ماجستير، دبلومه،.... الخ).
 - صورة طبق الاصل من الموقف التنجيدي للذكور.
 - شهادة معتمدة بالدرجة الجامعية الاولى .
 - إفادة من الدراسات العليا بموقفه من التسجيل.







- شهادة رخصة دولية للكمبيوتر.
 - شهادة المستوى اللغوى.
- التعهدات المالية للدراس وضامنه
- موافقة جهة العمل للتقدم لهذة البعثة.
- إقرار بان المتقدم لم يسبق حصوله على بعثة أو منحة مقدمه للحصول على الدكتواره.
- مشروع خطة الدراسة معتمدة باللغة الانجليزية مفصلا ومحددا للارشادات الموضحة بالاعلان.







البعثات داخلية

تعريف

هي ترشيح المعيد أو المدرس المساعد بغرض الحصول على الماجستير أو الدكتواره من داخل أرض الوطن مثل برنامج الجامعة المصرية للعلوم والتكولوجيا (E-JUST) .

برنامج الجامعة المصرية (E-JUST):

هو إتفاقبة موقعة قطاع الشئون الثقافية والبعثات بوازرة التعليم والجامعة اليابانية للعلوم والتكولوجيا لدراسة الماجستير والدكتواره. يتم معاملة الدراس على هذا البرنامج بالداخل معاملة عضو البعثة الداخلية في فترة الدراسة بالداخل.

المستندات المطلوبة من أعضاء الجامعة اليابانية المصرية (E-JUST)

- طلب العضو.
- موافقة مجلسي القسم والكلية.
- توصية لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية .
- موافقة الجهة الموفدة على منح الدارس أجازة دراسية بمرتب أو بدون مرتب موضح بما الغرض من الإيفاد و مدة الإيفاد و تاريخ بدء الدراسة.
 - صورة بطاقة الرقم القومي معتمدة ومختومة.
 - بيان حالة وظيفية.
 - استمارة بيانات باللغة العربية وأخرى باللغة الإنجليزية معتمدة من الجهة الموفدة.
 - صورة طبق الاصل من شهادات التخرج (بكالوريوس، ماجستير، دبلومه،.... الخ).
 - شهادة المواد التي درسها العضو خلال سنوات باللغة الإنجليزية.
 - كورسات الماجستير باللغة الإنجليزية.
 - مخلص رسالة الماجستير او الدبلومات المعادلة باللغة الإنجليزية
 - عدد ٣ خطابات توصية من ثلاثة أساتذة مختلفين باللغة الإنجليزية.
 - خطة الدراسة باللغة العربية وأخرى باللغة الإنجليزية معتمدة من الجهة الموفدة.







بعثات الاشراف المشترك

التعريف

هى بعثة يتقدم لها العضو للحصول على درجة الدكتوراه من خلال خطة خمسية وبتمويل كامل من الإدارة العامة للبعثات.

يتم الترشيح لبعثات الاشراف المشترك إعتماد اللجنة التنفيذية للبعثات ومدتما خمس سنوات من تاريخ التسجيل ومقسمة إلى جزئيين جزء داخلي بمرتب يصرف من الداخل ويقوم على الإشراف عليه مشرف مصرى وجزء خارجي لمدة عامين على نفقة البعثات بالخارج ويقوم على الاشراف المشرف الأجبني علما بأن الخطة الجديدة ٢٠٢/٢٠١٧ تنص على أنه عام واحد

الغرض

يكون الغرض منها تأهيل المدرسين المساعدين بتعميق الاتصال بين الأساتذة المصريين والأساتذة الأجانب عن طريق تسجيل مشترك للحصول على الدرجة العلمية.

ويجوز السفر لتنفيذ بعثة الاشراف المشترك بالخارج لجمع المادة العلمية وإنهاء الجزء الخارجي من الرسالة لمدة عام قابل للتحديد بناءا على تقرير المشرف الأجبني.

ضوابط الايفاد على بعثات الاشراف المشترك:-

- 1. أن يكون المتفدم معيدا او مساعد باحث حاصل على درجة الماجستير أو مدرساً مساعداً أو باحثاً مساعداً في احدى الجهات المدرجة بخطة البعثات والا تقل مدة أقامته عن عامين (في حالة كونه معيد ولم يعين في وظيفة مدرس مساعد.
 - ٢. الا يزيد سن المتقدم للبعثة عن ٣٥ عاما من تاريخ الاعلان.
 - ٣. أن يكون التسجيل للدكتواره كشرط للسفر على الايزيد التسجيل عن عامين من تاريخ الاعلان.
 - ٤. أن يكون المتقدم حاصل على درجة الماجستير في تخصص البعثة.
 - ه. الحصول على ٥.٥ درجات في اختبار IELTS و٥٩ درجة تويفل دولي IBT عند التقدم والالتزام بالمستوى اللغوى الذي تطلبه الجامعات الاجنبية.
- ٦. بالنسبة لتخصص اللغات فيتم إعفائه من تقديم المستوى اللغوي المطلوب إذا كان التخصص متفق مع لغة دوله







الإيفاد كما يتم إعفاء الحاصلين على الماجستير من الخارج من شرط اللغة بشرط أن تكون الدراسة بنفس اللغة و الحصول على المستوى اللغوي المطلوب للدول غير الناطقة باللغة الانجليزية و تكون الدراسة بها بلغة غير الانجليزية وفقا للمستويات المجددة لكل لغة عند السفر.

- ٧. أن يكون أدى الخدمة العسكرية أو أعفى منها.
- ٨. أن يكون التقدير في التقدير العام للدرجة الجامعية الاولى جيد جدا على الاقل.
- ٩. الا يكون قد سبق له الحصول على بعثة أو منحة مقدمه للدول للحصول على الدكتواره.
 - ١٠. اعتماد استمارة بيانات من الجهة الموفدة.
 - ١١. يتم تنفيذ بعثات الاشراف المشترك من تاريخ إعتماد النتيجة.

الأوراق المطلوبة لبعثة الإشراف المشترك -:

- ١. خطاب الاتفاق بين المشرف المصري الرئيسي والمشرف الأجنبي.
 - ٢. بيان بالجزء الذي يدرس داخل وخارج ارض الوطن.
- بيان من إدارة الدراسات العليا متضمنا تاريخ التسجيل لدرجة الدكتوراه باعتماد السيد الاستاذ الدكتور/ نائب
 رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث وكذلك إضافة المشرف الأجنبي.
 - ٤. بيان معتمد بالدرجة الجامعية الأولى والتقدير العام في التخرج باللغة ألانجليزية.
 - ه. بيان التقديرات في جميع المواد المختلفة في جميع سنوات الدراسة والتقدير العام في كل سنه دراسية على حده باللغة الإنجليزية.
 - ٦. شهادة معتمدة تثبت الحصول على الماجستير أو ما يعادلها.
 - ٧. أن يكون المتقدم حاصلا على الماجستير في تخصص البعثة.
- ٨. الحصول على ٥.٥ درجات في اختبار IELTS و ٥٥ درجة تويفل دولى IBT عند التقدم والالتزام بالمستوى
 اللغوى الذي تطلبه الجامعات الاجنبية.
- ٩. بالنسبة لتخصص اللغات فيتم إعفائه من تقديم المستوى اللغوي المطلوب إذا كان التخصص متفق مع لغة دوله الإيفاد كما يتم إعفاء الحاصلين علي الماجستير من الخارج من شرط اللغة بشرط أن تكون الدراسة بنفس اللغة و الحصول على المستوى اللغوي المطلوب للدول غير الناطقة باللغة الانجليزية و تكون الدراسة بحا بلغة غير الانجليزية وفقا للمستويات المجددة لكل لغة عند السفر.







- ١٠. مشروع خطة الدراسة للدكتوراه معتمد ومختوم فيما لا يزيد عن ثلاثة صفحات.
- ١١. شهادة بتاريخ التسجيل للدكتوراه معتمدة من جهة العمل (موافقة الجامعة على التسجيل) .
- 11. ما يفيد موافقة من احد الأساتذة الأجانب بدولة الإيفاد على الخطة البثحية أن أمكن مع مراعاة الترتيب الأكاديمي للجامعة وللجنة العلمية الحق في المفاضلة بينهما .
- 1٣. موافقة جهة العمل للتقدم لهذه البعثات معتمدة من السيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
 - ١٤. توضيح أسماء ثلاثة أساتذة مختلفين يمكن الرجوع إليهم عند الحاجة مع توضيح الاتصال بهم.
 - ١٥. اعتماد استمارات البيانات من الجهة الموفدة (معتمدة ومختومة من الكلية و الجامعة).
- 17. إقرار معتمد من الجهة الموفدة يفيد بان المتقدم لم يسبق حصوله على بعثة أو منحة أو مهمة علمية عن طريق البعثات (بعثه داخليه إشراف مشترك بعثة خارجية مهمة علمية منحة مقدمة للدولة احد البرامج على نفقة البعثات أو إي برنامج من البرامج الممولة من البعثات).
 - ١٧. نتيجة الكشف الطبي (عربي انجليزي) من الهيئة العامة للتأمين الصحى الذي تتبعه الجامعة مع ذكر أن
 العضو لائق للسفر.
 - ۱۸. عدد ۲ صورة شخصية.

الإجراءات المتبعة للتقدم وتنفيذ بعثة الإشراف المشترك.

- ١. يتم الإعلان عن التخصصات المختلفة المتاحة للإيفاد من قبل الإدارة العامة للإيفاد والإشراف العلمي.
 - ٢. يتقدم العضو بطلب للقسم للتقدم للحصول على بعثة الإشراف المشترك.
 - ٣. بعد اخذ موافقة مجلس القسم ، لجنة العلاقات العلمية والثقافية ومجلس الكلية .
 - ٤. يتم مراجعة الأوراق والشروط عن طريق الإدارة العامة للعلاقات العلمية والثقافية بالإدارة المركزية.
- ٥. يتم عرض الأمر علي السيد أ.د / نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث ورئيس الجامعة للترشح.
 - ٦. يتم موافاتنا بموافقة الإدارة العامة للبعثات بالقاهرة بخطاب قبول التر شح.
 - ٧. يتم فتح القناة العلمية للدارس بناء على الإجراءات الآتية: -
- i. قيام المرشح بمراسلة احدي الجامعات الأجنبية المعترف بدرجتها العلمية والتي يمكن أن يجد بها التخصص الذى يفيد موضوع دراسته بالإضافة إلى الحصول على اتفاق مع أستاذ أجنبي يكون مشرف على رسالة الدكتوراه







للباحث من خلال المدة المحددة للتنفيذ ويجب أن تكون مراسلات المرشح موقعة من المشرف المصري الرئيسي. ii. يتم إضافة المشرف الأجنبي لفتح القناة العلمية باعتماد من السيد الاستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث.

٨. يتم إرسال جميع الأوراق السابقة إلى الإدارة العامة للبعثات لمخاطبة الجامعة الأجنبية الذي تم الحجز بما للدارس لموافاتنا بالحجز الأكاديمي الخاص بالباحث.

٩. بعد ورود خطاب الحجز الأكاديمي للباحث من الإدارة العامة للبعثات بالقاهرة مدرجا بها تاريخ استقبال
 الدارس

للدراسة بالخارج.

١٠. تتم موافقة مجلسي القسم والكلية على السفر.

11. يتم عرض الأمر علي من السيد الاستاذ الدكتور/ نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث ورئيس الجامعة للموافقة على سفر الباحث وإصدار القرار.

SSCEOGDF000003 £ •







المنح والإجازات الدراسية

التعريف

المنح: -

هى دعم مادى يعطى للدارس من أجل استكمال دراسته للحصول على درجة علمية أو جمع مادة علمية وقد تكون المنح من دول أو جامعات أو هيئات ومؤسسات أجنبية.

الأجازات الدراسية :-

هى أجازة تمنح لعضو الهيئة المعاونة للحصول على درجة علميه (ماجستير - دكتواره) أو لجمع مادة علمية أو التدريب.

ضوابط الإيفاد

- 1. يجوز ايفاد المعيدين والمدرسين المساعدين في بعثات إلي الخارج أو على منح أجنبية أو الترخيص لهم في اجازات دراسية بمرتب أو بدون مرتب ، ويكون ذلك بقرار من رئيس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الكلية أو المعهد بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوت في الجامعة وذلك دون أخلال بحكم المادة (٣٦).
 - ٢. تراعى ضوابط المادة (١٨)من القانون ١١٢ لسنة ١٩٥٩ م والخاصة بتنظيم الأجازات الدراسية والتي تنص
 على أن يراعى في الأجازات الدراسية التي تمنح للعضو:
 - i. أن يكون العضو قد أمضى في الخدمة سنتين على الأقل.
 - ii . ألا يزيد سن العضو عن ٤٠ سنة عند الإيفاد.
 - iii. أن يكون تقدير العضو عند التخرج بدرجة جيد على الأقل وأن تكون كفايته في عمله عن العامين الأخيرين بدرجة جيد على الأقل إذا كان طلب الأجازة بدون مرتب أما إذا كان طلب الأجازة بمرتب فيجب ألا يقل تقدير كفايته عن ممتاز في العامين الأخيرين.

الأوراق المطلوبة لاعتماد الإجازة الدراسية:

- ١. طلب العضو للحصول على إجازة دراسية موضحا به السبب.
 - ٢. بيان حالة وظيفية موضح به تاريخ التعيين وتقدي التخرج.

SSCEOGDF000003 £1







- ٣. موافقة كل من مجلسي القسم والكلية مع توضيح نوع الإجازة والغرض منها.
 - ٤. توصية لجنة العلاقات العلمية و الثقافية الخارجية.
- ٥. خطاب قبول الجامعة الأجنبية موضحا به الغرض من الدراسة ومدتما وتاريخ بداية الدراسة بحا.
 - ٦. إعلان المنحة.
 - ٧. تحديد مصدر التمويل المالي للمنحة.
 - ٨. خطة البحث (باللغتين العربية والانجليزية).
 - ٩. الموقف من التجنيد للذكور.
 - ١٠. الموقف من التسجيل.
 - ١١. استمارة بيانات للعضو (عربي و انجليزي).
 - ١٢. موافقة الإدارة العامة للاستطلاع والمعلومات بوزارة التعليم العالي على السفر.
 - ١٣. استيفاء التعهدات المالية.
 - ١٤. استكمال الأوراق المطلوبة بالإدارة العامة للبعثات.
 - ٥ ١ . بعد ذلك تتم موافقة الجامعة على السفر.















بطاقة بباتات مبتعث

	الأسم
	القصم
	الدرجه العلميه الموقد عليها
	التخصص العام
	التخصص الدقيق
	نوع البعثه
	مدة البعثه
	تاريخ الابتعاث
	بياقات الجامعة الموقد إليها
الاسم:	بياتات المشرف الاجتبي
البريد الإلكتريتي؛	
رقم التليفون:	
(مرتب _دون مرتب)	توع الإجازة الدراسه
التجديد الأول: من / / المي / /	تواريخ تجديد الإجازة
التجديد الثاني: من / / الَّي / /	الدراسية
التجديد الثالث: من / / الى / /	
التجديد الرابع: من / / الى / /	
تليقون _قاكس ـ بريد الكتروني ـ اخرى	للتواصل

<u>قرير</u> عن الرسالة
قرير مختصر عن مائم الجازه في الرساله مع الإشارة إلى الابحاث التي تم تشرها (يفضل إرفاق الابحاث)

SSCEOGDF00F000003

http://www.sohag-univ.edu.eg

Tel-Work: Ext 2158 Teletax: +2 093 4601 159

Email cultural relations/discience sohagedules







	التعلون مع الجامعة الموقد إليها
يَّهُ: المساهمة في مجله الكلية:)	إمكليه عمل القائيات علميه ويحيِّه مع الجامعة المواد إليها (منح: إشراف مشترك ، تدريب، ابحاث مشتر
	المعوقات
	الإنسارة إلى المعودات والمشتخات التي يو إجههما المبتحث سواء هي مقر البخه او هي الداخل
	اهِ عدره ابني المعاولات والمنتصرات التي يورينييون المبحث عنواء لي معار البحث ال التي الناعل
	ملاحظات
	الإشارة إلى اي مطومات الحرى مثل تغيير التخصص تغيير جهه الموك إليها تغيير نوع الإيفاد
Tal Wade: Vet 1150	SSCEOGDF00F000003
Tel Work: Ext 2158	http://www.sohag-univ.edu.eg

Email cultural relations@science.sohag.edu.eg

Teletax: +2 093 4601 159